



قرار مجلس الوزراء  
رقم ( 521 ) لسنة 2013 ميلادية  
بزيادة مرتبات أعضاء الهيئات القضائية

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006 ميلادية ، بشأن نظام القضاء وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادية ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 ميلادية في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (52) لسنة 2011 ميلادية ، في شأن زيادة مرتبات أعضاء الهيئات القضائية .
- وعلى كتاب وزير العدل رقم (3321) المؤرخ 20/8/2013 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثامن والعشرين لسنة 2013 ميلادية .


"قـ"ـ

مادة (1)

تزداد مرتبات أعضاء الهيئات القضائية وفقا للجدول المرفق بهذا القرار .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار ابتداء من تاريخ 2014/01/01 ميلادية ، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في الجريدة الرسمية .

  
مجلس الوزراء



صدر في: / 1434 هجري

الموافق: 09 / 08 / 2013 ميلادي

م.س.حيم ( / حواء )  
7-9-2013



الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم ( 521 ) لسنة 2013 ميلادية  
بزيادة مرتبات أعضاء الهيئات القضائية

ت	التصنيف الوظيفي	الدرجة الوظيفية	بداية المربوط بعد الزيادة	قيمة العلاوة السنوية	الحد الأدنى للترقية
1	رؤساء محاكم الإستئناف والمحامون العامون من الفئة (أ) ورؤساء إدارات إدارات (القضايا، المحاماة العامة، القانون)	الرابعة عشر (أ)	6800	150	غير مقيدة بزمن
2	وكلاء محاكم الإستئناف والمحامون العامون من الفئة (ب) ووكلاء إدارات إدارات (القضايا، المحاماة العامة، القانون)	الرابعة عشر (ب)	6400	150	غير مقيدة بزمن
3	المستشارون ورؤساء النيابة والمستشارين بإدارتي القضايا والقانون والمحامين من الفئة (أ) بإدارة المحاماة العامة	الثالثة عشر (أ)	6000	150	غير مقيدة بزمن
4	رؤساء المحاكم الابتدائية ونواب النيابة من الدرجة الأولى والمستشارين المساعدين من الفئة (أ) بإدارتي القضايا والقانون والمحامين من الفئة (ب) بإدارة المحاماة العامة	الثالثة عشر (ب)	5700	150	ثلاث سنوات
5	وكلاء المحاكم الابتدائية ونواب النيابة من الدرجة الثانية والمستشارين المساعدين من الفئة (ب) بإدارتي القضايا والقانون والمحامين من الفئة (ج) بإدارة المحاماة العامة	الثانية عشر	5400	100	أربع سنوات
6	القضاة ووكلاء النيابة من الدرجة الأولى والمحامين من الدرجة الأولى بإدارتي القضايا والمحاماة العامة والباحثين القانونيين من الدرجة الأولى بإدارة القانون	الحادية عشر	5000	100	أربع سنوات
7	القضاة ووكلاء النيابة من الدرجة الثانية والمحامين من الدرجة الثانية بإدارتي القضايا والمحاماة العامة والباحثين القانونيين من الدرجة الثانية بإدارة القانون	العاشرة (أ)	4400	100	أربع سنوات
8	القضاة ووكلاء النيابة من الدرجة الثالثة والمحامين من الدرجة الثالثة بإدارتي القضايا والمحاماة العامة والباحثين القانونيين من الدرجة الثالثة بإدارة القانون	العاشرة (ب)	3600	100	أربع سنوات
9	مساعدو النيابة والمحامين من الدرجة الرابعة بإدارتي القضايا والمحاماة العامة والباحثين القانونيين من الدرجة الرابعة بإدارة القانون	التاسعة	3400	100	ثلاث سنوات
10	معاونو النيابة والمحامين تحت التمرين بإدارتي القضايا والمحاماة العامة والباحثين القانونيين المساعدين بإدارة القانون	الثامنة	3000	100	ثلاث سنوات

